بداية الأفكار

شرح أصول الفقه وتوضيح متنه

www.ketab.ir

دار زين العابدين
© 2019 Dar Zeinolabedin
ایران. قُم. یاسار قدس. محل رقم ۳۶
تلفن: ۳۷۷۲۲۶۳۱ نقال: ۰۹۱۲٤٥۱۲٥٦
ایران. قُم. مجتمع ناشران. محل رقم ۱۲٥
تلفن: ۳۷۷۳۷۳۷۱ نقال: ۰۹۱۲۷٤۸۱
www.zein.ir

مجلة دراسات علمية

شابک جلد ۱: ٦ـ٥٥ـ٦٥٠۳ـ٦۲۲ـ۹۷۸
شابک دوره: ۹ـ٥٤ـ٦٥٠۳ـ٦۲۲ـ۹۷۸

9 786226 503549

سازمان اسناد و کتابخانه ملی جمهوری اسلامی ایران

سرشناسه: ساعدی، علی، ۱۹۷۱ـ م.
عنوان قراردادی: اصول‌الفقه .شرح
عنوان و نام پدیدآورنده: بدایة‌الافکار: شرح اصول‌الفقه و توضیح متنه/ بقلم علی الساعدی.
نشر: قم: دار زین‌العابدین؛ نجف: مکتب دراسات علمیة، ۱۴۱۰ هـ - ۲۰۱۹ م - ۱۳۹۸.
مشخصات ظاهری: ج۹
شابک: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۴-۹ ریال: ...
ج.۱: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۵-۶ ج.۲: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۶-۳ ج.۳: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۷-۰
ج.٤: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۸-۷ ج.٥: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۵۹-٤ ج.٦: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۶۰-۰
ج.۷: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۶۱-۷ ج.۸: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۶۲-٤ ج.۹: ۹۷۸-۶۲۲-۶۵۰۳-۶۳-۱
وضعیت فهرست‌نویسی: فیپا
یادداشت: کتاب حاضر شرحی بر کتاب «اصول‌الفقه» تالیف محمدرضا مظفر است.
یادداشت: نمایه.
عنوان دیگر: شرح اصول‌الفقه و توضیح ...
موضوع: مظفر، محمدرضا، ۱۹۰٤-۱۹٦٤م. اصول‌الفقه - نقد و تفسیر.
موضوع: اصول‌الفقه.
موضوع: Islamic law -- Interpretation and construction
شناسه افزوده: مظفر، محمدرضا، ۱۹۰٤-۱۹٦٤م. اصول‌الفقه. شرح
رده بندی کنگره: BP۱۵۹
رده بندی دیویی: ۲۹۷/۳۱
شماره کتابشناسی ملی: ۵۸٦۲۱٦۳

کافة الحقوق محفوظة. لا يجوز نسخ أي جزء من هذا الكتاب أو استخدامه بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك النسخ الضوئي أو التسجيل أو أي نظام لتخزين المعلومات واسترجاعها دون الحصول على إذن كتابي من الناشر.

All Rights Reserved. No part of this book may be reproduced or utilized in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording, or by any information storage and retrieval system, without permission in writing from the publisher.

◀ بداية الأفكار، شرح أصول الفقه وتوضيح متنه ۱

◀ بقلم: الشيخ علي الساعدي

● الطبعة: الأولى ۱۳۹۸ هـ.ش ۲۰۱۹م
● الكمية: ۵۰۰ نسخة
● عدد الصفحات: ۵۰٤ صفحة

www.ketab.ir

5157

بداية الأفكار

شرح أصول الفقه وتوضيح متنه

الجزء الأوّل

بقلم

الشّيخ عليّ السّاعديّ

www.ketab.ir

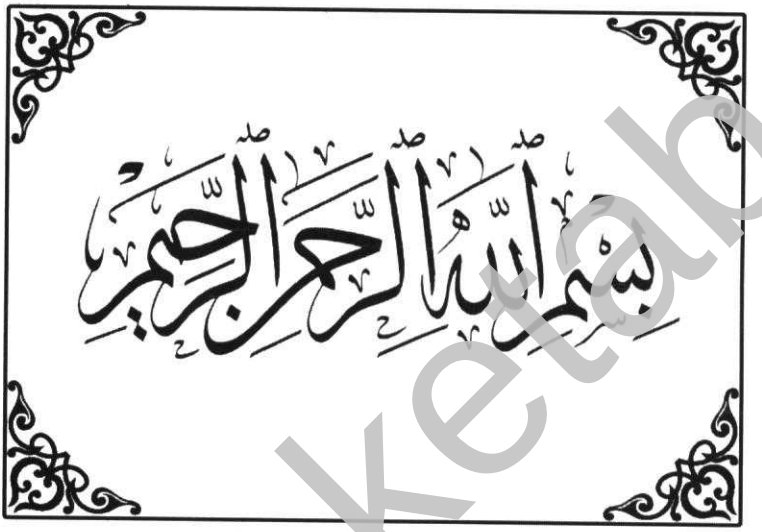

www.ketab.ir

مقدمة الناشِر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصّلاة والسّلام على محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين.

وبعدُ، لا شكَّ في أنَّ مسائل أصول الفقه هي مصباحُ الفقيه وملاذُه في عمليّة استنباط الحكم الشرعيّ، خصوصاً عندما تتجاوزه الأدلّة الاجتهاديّة الأخرى أو تتعارض، حتى قيل: إنّ الأقدر من المجتهدين على كبريات مسائل الأصول وصغرياتها هو الأقدر على الاستنباط.

وبغضّ النَّظَر عن مدى دقّة هذه المقولة في حدّ نفسها، إذ تكتنف عمليّة الاستنباط مهارات ومعارف أخرى مرتبطة بالفقه ممّا يضيّق دائرة الحاجة إلى مسائل الأصول النظريّة في كثيرٍ من المسائل الشرعيّة إلى الحدّ الذي يكون دور الأصول فيها نحواً من التطبيق المباشر للكبريات المسلَّمة كحجّيّة خبر الثقة، وحجّيّة ظواهر الألفاظ التّي لا تخلو منهما مسألة فقهيّة تقريباً، ولا تُعدّ المهارة المصروفة تجاهها مهارة أصوليّة بقدر كونها فقهيّة وما يرتبط بالفقه.

وكيف كان، فلا يمكن إنكار دور تطوّر مسائل علم الأصول نظريّاً وتطبيقيّاً في تطوّر الفقه ومتانة بناء مسائله، وبالتالي دقّة النتائج المعتمدة عليها طالما أنّ المسألة الأصوليّة هي الحدّ الأوسط في كبرى الاستنباط.

مقدمة الناشِر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين.

وبعدُ لا شكَّ في أنَّ مسائل أصول الفقه هي مصباحُ الفقيه وملاذُه في عمليّة استنباط الحكم الشرعيّ، خصوصاً عندما تعوزه الأدلّة الاجتهاديّة الأخرى أو تتعارض، حتى قيل إنّ الأقدر من المجتهدين على كبريات مسائل الأصول وصغرياتها هو الأقدر على الاستنباط.

وبغضّ النَّظَر عن مدى دقّة هذه المقولة في حدّ نفسها، إذ تكتنف عمليّة الاستنباط مهارات ومعارف أخرى مرتبطة بالفقه ممّا يضيِّق دائرة الحاجة إلى مسائل الأصول النظريّة في كثيرٍ من المسائل الشرعيّة إلى الحدّ الذي يكون دور الأصول فيها نحواً من التطبيق المباشر للكبريات المسلَّمة كحجّيّة خبر الثقة، وحجّيّة ظواهر الألفاظ التّي لا تخلو منهما مسألة فقهيّة تقريباً، ولا تُعدّ المهارة المصروفة تجاهها مهارة أصوليّة بقدر كونها فقهيّة وما يرتبط بالفقه.

وكيف كان، فلا يمكن إنكار دور تطوّر مسائل علم الأصول نظريّاً وتطبيقيّاً في تطوّر الفقه ومتانة بناء مسائله، وبالتالي دقّة النتائج المعتمدة عليها طالما أنّ المسألة الأصوليّة هي الحدّ الأوسط في كبرى الاستنباط.

www.ketab.ir

وغيرُ خفيٍ أنّ من أهم المتون الدراسيّة لعلم الأصول على مستوى السّطوح المتوسّطة للدراسة في الحوزات العلميّة هو كتاب (أصول الفقه) للمرحوم آية الله الشيخ محمّد رضا المظفّر؛ إذ نَجَح هذا الكتاب في أنْ يكسب ثقةَ المحصِّلين في أروقة الحوزة المختلفة، ويشغل بنجاح لسنين متطاولة متطلّبات المعرفة بمسائل هذا العلم على المستوى الذي يُهيّئ الطّالبَ لتلقّي مباحث علم الأصول في مستوى السّطح العالي في كتاب آخر مثل كفاية الأصول للآخوند الخراسانيّ قدس سره، ولذلك تجد أنَّ الكتاب يأخذ على عاتقه بلورةَ آخِر الأفكار في مسائل العلم إلى العصر الذي تلقّى فيه مصنّفه قدس سره تلك الأفكار من أساتذته، ولمّا كان هدفُ المصنّف ـ كما يبدو ـ تقديمَ موجزٍ وافٍ بأهمّ مسائل ذلك العلم ضمن مستوى معيّن، وبمنهجيّة حديثة، وأسلوب حديث في العَرْض، والمناقشة بصياغة أدبيّة جديدة لكنّها متينة ومشحونة بالمحتوى العلميّ بأقلِّ العبارات وبمستوى غير مبسوط من الألفاظ، مَنَع الكتاب عن المتناولين له جانبَه وعَسُر على المرتادين الانتهالُ من فيض وارده إلّا بالاستعانة بأستاذ متمرِّس سَبَر أغوار الكتاب قبل ذلك.

ومن هنا، كان الدّارسون للكتاب يحتاجون إلى أساتذة متمرِّسين في تلك الأفكار قد حصّلوها من مستويات أعلى أو تتبّعوها في الكتب المختصّة في هذا المجال لكي يذلّلوا للطّلبة في ذلك المستوى عبارات الكتاب، ويفكّوا غامضها، ويبسِّطوا مستغلقها، ويبيِّنوا أفكارها بنحوٍ يسهِّل على المتلقّي الدارس لذلك المتن استيعابَ المطالب على طبيعتها بالمستوى الذي تسمح به المرحلة التي هو فيها، وبأقرب صورة لما رامه كاتبها.

www.ketab.ir

وقليلٌ هم الذين انتبهوا لحاجة كتاب أصول الفقه ـ للأسباب المتقدّمة ـ إلى صرف الهمّة والنشاط نحو شرح هذا الكتاب شرحاً مكتوباً يكون تذكرةً للأستاذ ومرجعاً، وللطالب تبصرةً وفهماً، فكان فضيلة الشيخ عليّ الساعديّ (دام عزّه) ممّن شمَّر ساعدَ الجدّ لشرح عبارات ومطالب الكتاب والوصول بدارسه إلى ساحل مرادات المصنّف والتقاط لآلئ معانيه ومقاصده من أصداف ألفاظ عباراته، وفي مختلف فصول الكتاب على طول أجزائه الأربعة.

ويظهر منه (دام عزّه) أنّه قد أرَّقه ما يراه من الصعوبة الّتي يكابدها الاثنان المتناولان للكتاب ـ المدرّس والدّارس ـ، فالأوّل في طول الوقت الّذي يقضيه في التطواف على المصادر المناسبة لتحضير الدرس، والثاني في صعوبة التحضير والمراجعة وتتميم الفائدة مع ندرة المصادر المتاحة لشرح خصوص عبائر هذا الكتاب بأسلوب بسيط ميسّر، فاهتدى (دام عزّه) إلى تدوين خلاصات دروسه المعدّة لتدريس ذلك الكتاب، ومن ثَمّ تجميعها بعد تشذيبها تحت متون الكتاب في أماكنها المناسبة.

ولمّا كانت مجلّةُ (دراسات علميّة) مهتمّة بكلّ ما يسهم في دفع عجلة النشر والإفادة في علمَي الفقه والأصول وما يرتبط بهما بالإضافة إلى نشر البحوث المختصّة بالعلمَين المذكورين، ولأهمّيّة الكتاب المشروح ودوره في إعداد الطلبة في المرحلة التي يمثّلها، أخذت على عاتقها طباعة هذا الشَّرْح وتيسيره للدّارسين والمختصّين إثراءً لمصادر هذا العلم على النحو الذي يُسهم في تيسير مآخذه.

www.ketab.ir

وإذ يسرّ مجلّة (دراسات علميّة) أنْ تتقدّم بوافر شكرها لفضيلة الشيخ المؤلِّف (دام عزّه) على الجهود التي بذلها خلال ستِّ سنوات قضاها مع الكتاب (شَرْحاً وتوضيحاً)، فإنّها تأمل أنْ يقع هذا الشَّرْح موقع الرضا عند المهتمّين والمختصّين فيكون رصيداً يضاف إلى ما تقدِّمه المجلّة من منشورات تساهم في تركيز عملها ودفعه نحو مزيدٍ من التقدّم والانتشار، وما توفيقنا إلّا بالله عليه نتوكّل وإليه ننيب.

مجلّة دراسات علميّة
٣ شوال ١٤٤٠هـ

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، الذي هدانا لهذا وما كُنّا لنهتديَ لولا أنْ هدانا اللهُ، وأفضلُ الصلاة وأتمُّ السلام على خيرِ خلقِه وأشرفِ بريته محمّدٍ المبعوثِ رحمةً للعالمين، وعلى آلِه الطَّيبين الطَّاهرين الذين أذهبَ اللهُ عنهم الرِّجْسَ وطهَّرهم تطهيراً، واللعنُ الدائمُ على أعدائهم إلى قيامِ يوم الدِّين.

وبعد، فإنّ كتاب (أصول الفقه) الذي صنَّفه العلامةُ المجدِّد الشيخ محمّد رضا المظفّر ﵀ (١٣٨٣ هـ) يحتلّ موقعاً مهمّاً في أوائل مرحلة السّطوح، حيث يقف الطّالِب من خلاله على دورةٍ أصوليةٍ مختصرةٍ بأسلوبٍ منهجي يوفّر له إطلالةً جيّدةً على كتاب (كفاية الأصول).

وبعد أنْ وفقنيَ اللهُ تعالى لتدريس كتاب (أصول الفقه) لعدّة دورات، استقرَّ الرأيُ ـ بعد التوكّل عليه تعالى ـ على كتابة شَرْحٍ يُبيّن مطالبَ الكتاب بأسلوبٍ يبتعدُ عن الإيجاز المُخِلّ وينْأى عن الإطنابِ المُمِل، ويوضِّح عبارات المَتْن، ويتوقّفُ عند ما ينبغي التوقّفُ عندَه، ويُمهِّد للطالب الوقوفَ على مطالب (الكفاية) وفهمَ آراء مصنِّفها الآخوند ﵁ في مختلف المسائل الأصولية المطروحة في (أصول الفقه).

ورأيتُ من النّافعِ للطّالب أنْ يتعرّف ـ قَدْرَ الإمكان ـ على أهمِّ الأقوال في المَطْلَب الأصولي، ونسبةِ كلٍّ منها إلى صاحبه وفقَ التّسلسل الزَّمَني، وكان التركيزُ في هذا الجانب على أصحابِ المصنَّفات المعروفةِ التي يُطمأن بأنّ المصنِّف ﵀ قد

www.ketab.ir

لاحظَ جُلَّها عند تأليفه للكتاب، ابتداءً بالمحقّق الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني قدس سره (١٠١١ هـ) في كتابه (معالمُ الدِّين وملاذُ المجتهدين)، والشيخ البهائي قدس سره (١٠٣١ هـ) في كتابه (زُبْدة الأصول)، والفاضل التّوني قدس سره (١٠٧١ هـ) في كتابه (الوافية في أصول الفقه)، والسيد محسن الأعرجي قدس سره (١٢٢٧ هـ) في كتابه (المحصول في علم الأصول)، والمحقّق القمّي قدس سره (١٢٣١ هـ) في كتابه (القوانين المُحْكَمة في الأصول)، والمحقّق التقي قدس سره (١٢٤٨هـ) في حاشيته على المعالم المسمّاة (هداية المسترشدين)، وأخوه المحقّق الشيخ محمّد حسين قدس سره (١٢٦١ هـ) في (الفصول الغروية في الأصول الفقهية)، ومروراً بالشيخ الأعظم الأنصاري قدس سره (١٢٨١ هـ) في كتابه الخالد (فرائد الأصول)، وتقريرات بحثه (مطارح الأنظار)، والمحقّق الآخوند قدس سره (١٣٢٨ هـ) في تحفته (كفاية الأصول)، والمحقّقين الثلاثة قدس سرهم ـ مشايخ المصنِّف رضي الله عنهم ـ، وهم المحقّق النائيني قدس سره (١٣٥٥ هـ) في تقريرَي بحثه (فوائد الأصول) و(أجود التقريرات)، والمحقّق الأصفهاني قدس سره (١٣٦١ هـ) في تعليقته على الكفاية (نهاية الدرية)، والمحقّق العراقي قدس سره (١٣٦١ هـ) في تقريرات بحثه (نهاية الأفكار) وكتابه (مقالات الأصول)، والسيد الحكيم قدس سره (١٣٩١ هـ) في حاشيته على الكفاية (حقائق الأصول)، وانتهاءً بالسيد الخوئي قدس سره (١٤١١ هـ) في عدّة من تقريرات بحثه منها (دراسات في علم الأصول) و(مصباح الأصول) و(مصابيح الأصول) و(الهداية في الأصول) و(محاضرات في أصول الفقه).

وزيادةً في الفائدة العلمية، فقد تكفَّل هذا الشَّرْح بمنح الطّالِب فرصةَ الاطّلاع الجزئي على آراءِ ثلاثةٍ من القدماء، وهم السيد المرتضى قدس سره (٤٣٦ هـ) في كتابه

www.ketab.ir

(الذريعة إلى أصول الشّريعة)، والشيخ الطّوسي تَدَّسَ (٤٦٠ هـ) في كتابه (العدّة في أصول الفقه)، والمحقّق الحلّي تَدَّسَ (٦٧٦ هـ) في كتابه (معارج الأصول)، مضافاً إلى العلامة الحلّي تَدَّسَ (٧٢٦ هـ) في كتبِه الثلاثة (مبادئ الوصول إلى علم الأصول) و(تهذيب الوصول إلى علم الأصول) و(نهاية الوصول إلى علم الأصول).

وقد اعتمدتُ في الشَّرْح على الطبعة الأولى لكتاب (أصول الفقه) التي طُبِعت في أواخر حياته ﷺ، والتي تبتدئ بكلمةٍ لزعيم الطائفة الإمام الخوئي تَدَّسَ، والتي كان لي شرفُ الحصول عليها عاريةً من أستاذي سماحةِ آية الله السيد محمّد رضا السّيستاني (أطال اللهُ تعالى في عمره الشّريف).

هذا، وقد حَرَصتُ ـ كلّ الحِرْص ـ على تخريجِ الآيات القرآنية والأحاديث التي أوردَها المصنِّف ﷺ في المَتْن، مع ضَبْطها بالشّكل، ووضعِ الحركاتِ الإعرابيةِ في المواضع المطلوبة، مضافاً إلى توظيف قواعد (عِلْمِ التَّرْقيم) للمساعدة في معرفة المعنى المقصودِ من خلال وضعِ الأقواس والعلاماتِ الشّارحة والفوارز وغيرها، وقد أبقيتُ الإرجاعات التي ذكرها ﷺ في ضمن المَتْن من دون أيِّ تغييرٍ، كما أوردتُ الهوامش المذكورة في أسفل الصفحة ـ من تعليقاتٍ وتخريجاتٍ ـ مصدَّرةً بكلمة (**هامش**) تمييزاً لها عمّا يُذكر لتوضيح المَتْن.

وقد أَخذ هذا العملُ (شَرْحاً وتوضيحاً) منّي جُلَّ أوقات العُطَل الصَّيفية وأيامِ المناسبات الدِّينية المتوزِّعة على عدّة سنواتٍ ابتدأتْ عقيب الانتهاء من آخر دورةٍ تدريسيةٍ للكتاب في العامّ ١٤٣٤ هـ، حتى مَنَّ اللهُ تعالى عليَّ بإكماله في أواخر العُطلة الصَّيفية للعام ١٤٤٠ هـ.

www.ketab.ir

وقد كانتْ في النَّفْس رغبةٌ في ملاحظةِ بعض الشّروح المتيسّرة للكتاب (ولو في الجملة)، ولكنّ سيفَ الوقتِ ـ على عادتِه ـ كان قاطعاً، فحالَ بيني وبين ذلك، ولله تعالى الحمدُ على كلِّ حالٍ.

ولا يفوتني أنْ أقدِّم جزيلَ شُكري ووافرَ امتناني إلى إدارة مجلّة (دراسات علميّة) الغرّاء، وأخصُّ بالذِّكر جنابَ الأخ الفاضِل السيد جَواد الموسَوي الغُرَيفي (دام توفيقه) لتكفّلهم بالإخراج الفنّي للشَّرح وطباعتِه، فجزاهم اللهُ تعالى خيرَ جزاء المحسنين، وأبقاهم ذُخْراً ومَلاذاً لطلاب حوزتنا العلميّة المباركة.

وختاماً، أسأل الله تعالى أنْ يتقبَّل هذا العملَ القليلَ المتواضِع قُرْبةً إلى وجهه الكريم، وأنْ ينفعَنا به يومَ لا ينفعُ مالٌ ولا بنونَ، إنّه وليُّ ذلك، وما توفيقي إلا بالله تعالى، والحمدُ لله أولاً وآخِراً، وظاهِراً وباطِناً.

الرّاجي رحمةَ ربِّه ورضوانَه

علي حسن السّاعدي

٢٩ ذي الحجّة الحرام ١٤٤٠ هـ

www.ketab.ir

الإهداء

إلى والدِيَّ ـ اللذين غَمَراني بحنانهما حين كنتُ صغيراً، وشعرتُ بألمِ فراقِهما حين صِرْتُ كبيراً ـ أهدي ثوابَ هذا العمل البسيط المتواضع، وأعلمُ يقيناً أنّه قطرةٌ من بَحْرِ أفضالهما عليّ. سائلاً المولى الكريم ﷻ أنْ يجعل ثوابَه خالصاً في ميزان حسناتهما، وأنْ يتغمّدهما بواسعِ رحمته، ويعاملهما بجزيل غفرانه، وأن يُرضيهما عني إنْ كنتُ ـ لا سَمَح الله ـ قد قصَّرتُ في حقِّهما، إنّه سميعٌ مجيبٌ.

لا عَذَّبَ اللهُ أُمِّي إِنَّها شَرِبَتْ
حُـــبَّ الوَصِيِّ وغَذَّتْنِيهِ بِاللَّبَنِ

وكَانَ لِيْ والِدٌ يَهْوَى أَبَا حَسَنٍ
فَصِرْتُ مِنْ ذَا وذِيْ أَهْوَى أَبَا حَسَنِ

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات التفصيلي

www.ketab.ir

مقدّمة الناشِر ٧
مقدّمة المؤلِّف ١١
الإهداء ١٥
كلمة السيد الخوئي ١٧
المَدْخل:
التعريف الأول المشهور لعلم الأصول ٢١
توضيح أهمّ الألفاظ الواردة فيه ٢٢
هذا التعريف للحكم أحسن من تعريفه القديم ٢٣
اعتراضان واردان على التعريف ٢٤
التعريف الثاني لصاحب الكفاية ٢٥
التعريف الثالث للمصنِّف ٢٦
ثلاثة اعتراضات على تعريف المصنِّف ٢٧
تطبيق التعريف على آية الصّلاة ٢٩
توضيح المَتْن ٣١
تقسيم الحكم إلى واقعي وظاهري ٣٥
الإطلاقان المعروفان للحكم الظّاهري ٣٥
تقسيم الدليل إلى اجتهادي وفقاهتي ٣٦
توضيح المَتْن ٣٨

www.ketab.ir

موضوع علم الأصول ٤١
الخلاف في ضرورة وجود الموضوع ٤١
الأقوال في تحديد موضوع علم الأصول ٤٢
الأول: الأدلة الأربعة (بما هي أدلةٌ) ٤٣
الثاني: الأدلة الأربعة (بما هي هي) ٤٣
الثالث: الكليّ المنطبق على موضوعات المسائل ٤٤
الرابع: كلُّ ما يصلح لأنْ يكون دليلاً ٤٤
الأقوال في ما به تمايز العلوم ٤٥
الأول: تمايز العلوم بتمايز الموضوعات ٤٥
الثاني: تمايز العلوم بتمايز أغراضها ٤٥
الأول: تمايز العلوم بتمايز المحمولات ٤٦
الرابع: انتفاء الحاجة إلى ذلك ٤٦
الخلاف في تحديد مناط العَرَض الذاتي ٤٦
أقسام العارض على الشيء ٤٧
الأنحاء الثلاثة المعروفة للواسطة ٤٨
قولان في تحديد ضابط العَرَض الذاتي ٤٩
أولهما: أحد الأقسام الثلاثة الأولى ٤٩
ثانيهما: ما يلحق موضوعه بلا واسطة في العروض ٤٩
توضيح المَتْن ٥١

www.ketab.ir

فائدة علم الأصول ٥٣
مقولة: ((لله في كلِّ واقعةٍ حكمٌ)) ٥٥
تقسيم أبحاث علم الأصول إلى أربعة أقسام ٥٦
الأول: مباحث الألفاظ ٥٧
الثاني: الملازمات العقلية ٥٧
الثالث: مباحث الحُجَج ٥٨
الرابع: الأصول العملية ٥٩
توضيح المَتْن ٦٠
المقدّمة، وفيها أربعةَ عشر مبحثاً ٦٥
المبحث الأول: حقيقة الوضع ٦٥
في تفسير علاقة اللفظ والمعنى ثلاثة اتجاهات ٦٥
الاتجاه الأول: العلاقة ذاتية ٦٥
في المراد من العلاقة الذاتية احتمالان ٦٦
الاتجاه الثاني: العلاقة جَعْلية، وتحته عدة مسالك ٦٧
المسلك الأول: الملازمة الواقعية ٦٧
المسلك الثاني: الاعتبار والأقوال المندرجة فيه ٦٧
المسلك الثالث: التعهّد ٦٩
الاتجاه الثالث: الوَسَطية بين الاثنين ٦٩
توضيح المَتْن ٧٠

www.ketab.ir

المبحث الثاني: تحديد الواضع ٧٣
النَّظَرية الأولى: الوضع إلهي ٧٣
الوجوه المذكورة لإثبات هذه النَّظَرية ٧٤
النَّظَرية الثانية: الوضع بَشَري، وتحتها أقوال ٧٥
الأول: الواضع شخصٌ واحدٌ محدّد ٧٥
الثاني: الواضع شخصٌ واحدٌ أو جماعة ٧٥
الثالث: الواضع أشخاصٌ متعدّدون ٧٥
مختار المصنف ٧٦
توضيح المَتْن ٧٧
المبحث الثالث: تقسيم الوضع إلى تعييني وتعيّني ٧٩
الإشكال الوارد على هذا التقسيم ٨٠
الجواب عن الإشكال المذكور بجوابين ٨٠
توضيح المَتْن ٨٢
المبحث الرابع: أقسام الوضع ٨٥
تصوّر المعنى تارةً بنفسه وأخرى بوجهه ٨٥
المراد من الوضع هنا هو تصوّر المعنى ٨٦
الأقسام الأربعة المعروفة للوضع ٨٧
الأول: الوضع خاصّ والموضوع له خاصّ ٨٧
الثاني: الوضع عامّ والموضوع له عامّ ٨٧

www.ketab.ir

الثالث: الوضع عامّ والموضوع له خاصّ ٨٨
الرابع: الوضع خاصّ والموضوع له عامّ ٨٨
توضيح المَتْن ٩٠
المبحث الخامس: استحالة القسم الرابع ٩٥
تصوّر العامّ بنفسه قد يكون مع الواسطة ٩٥
رجوع القسم الرابع إلى القسم الثاني ٩٦
توضيح المَتْن ٩٩
المبحث السادس: وقوع القسم الثالث وتحقيق المعنى الحرفي ١٠٣
تقسيم الكلمة باعتبار معناها إلى قسمين ١٠٣
الأقوال في المعنى الحرفي تنحصر في اتجاهين ١٠٤
الاتجاه الأول: نفي وضع الحرف لمعنى أصلاً ١٠٤
الاتجاه الثاني: القبول بوضعه لمعنى، وتحته مسلكان ١٠٥
المسلك الأول: اتحاد معناه مع معنى الاسم ١٠٥
المسلك الثاني: مغايرة معناه لمعنى الاسم، وتحته أقوال ١٠٦
توضيح المَتْن ١٠٧
توضيح مختار المصنِّف ١١١
المعاني الموجودة في الخارج على نحوين ١١١
إثبات أصل وجود النِّسْبة في الخارج ١١٢
إثبات أنّ وجود النِّسْبة غيرُ مستقل ١١٣

www.ketab.ir

حكمة الواضع تقتضي الوضع لكلا النحوين ١١٤
تطبيق ذلك على مثال ١١٥
توضيح المَتْن ١١٦
بطلان القولين الأولين ١٢١
جواب الكفاية عن إشكال التّرادف ١٢٢
ردّ المحقق النائيني على الجواب ١٢٣
توضيح المَتْن ١٢٤
زيادة إيضاح ١٢٧
توضيح ذلك في مثال ((كتبتُ بالقلم)) ١٢٧
الرواية المنسوبة إلى أمير المؤمنين ١٢٨
هذه الرواية مرويّة بطرق العامّة ١٢٩
توضيح المَتْن ١٣٠
الأقوال في تشخيص الوضع في الحروف ١٣٣
الأول: الوضع عامّ والموضوع له عامّ والمستعمل فيه عامّ ١٣٣
الثاني: الوضع عامّ والموضع له عامّ والمستعمل فيه خاصّ ١٣٣
الثالث: الوضع عامّ والموضوع له خاصّ ١٣٣
مزيد توضيح لمختار المصنِّف ١٣٤
مختاره يشتمل على دعويين ١٣٤
أولاهما: الوضع في الحروف عامّ ١٣٤

www.ketab.ir

ثانيتهما: الموضوع له فيها خاصّ ١٣٦
توضيح المَتْن ١٣٨
المبحث السّابع: المجاز بالطَّبْع أو بالوضع ١٤١
استعمال اللفظ في المعنى له ثلاثة أنحاء ١٤١
إشارة إلى رأي السكّاكي في المجاز ١٤٢
الخلاف في مناط صحّة المجاز ١٤٣
القول الأول: توقّف صحّته على الترخيص ١٤٣
القول الثاني: صحّته تابعة للطَّبْع والذَّوْق ١٤٣
مختار المصنِّف في مصحِّح المجازية ودليله ١٤٤
توضيح المَتْن ١٤٥
المبحث الثامن: تبعية الدّلالة للإرادة ١٤٧
تقسيم الدّلالة إلى أقسامها الثلاثة ١٤٧
الخلاف في أنّ الدّلالة الوضعية تصوّرية أم تصديقية ١٤٨
الخلاف في تبعية الدّلالة للإرادة وعدمها ١٤٩
القول الأول: إنكار تبعيتها للإرادة ١٤٩
القول الثاني: البناء على التبعية ١٤٩
بيان مراد ابن سينا والخواجة الطوسي ١٥٠
الاستشهاد بمثاليَ طرقة الباب واللافتات ١٥١
توضيح المَتْن ١٥٣

www.ketab.ir

المبحث التاسع: تقسيم الوضع إلى شخصي ونوعي ١٦١
للوضع الشخصي عدة مواضع أشهرها اثنان ١٦١
محل الوضع النوعي هو الهيئات بنوعيها ١٦١
التمثيل له بوضع هيئة الفعل الماضي ١٦٣
توضيح المَتْن ١٦٥
المبحث العاشر: وضع المركّبات ١٦٧
محل الخلاف وجودُ وضع للمركّب غير وضع موادّه وهيئاته ١٦٧
القول الأول: نفي وجود وضع جديد للمركّب ١٦٨
القول الثاني: البناء على وجوده ١٦٨
إيرادا الكفاية على الوضع للمركّبات ١٦٨
محاولة جَعْل النزاع لفظياً ١٦٩
توضيح المَتْن ١٧٠
المبحث الحادي عشرَ: علامات الحقيقة والمجاز ١٧٣
لا قيمةَ لهذا المبحث على مبنى المتأخّرين ١٧٣
العلامة الأولى: التّبادر ١٧٤
إشكال الدَّوْر ١٧٥
ردّ إشكال الدور بجوابين ١٧٥
اعتراض آخَر على التمسّك بالتّبادر ١٧٧
توضيح المَتْن ١٧٩

www.ketab.ir

العلامة الثانية: عدم صحّة السَّلب وصحّته ١٨٥
القسمان الرئيسان المعروفان للحَمْل ١٨٥
الانتفاع بهذه العلامة يقع في مراحل ثلاثة ١٨٦
المرحلة الأولى للاستفادة من عدم صحّة السَّلب ١٨٦
المرحلة الثانية للاستفادة ١٨٧
المرحلة الثالثة للاستفادة ١٨٨
استثناء حالة واحدة من ذلك ١٨٩
إشكال الدَّور والجواب عنه ١٩٠
اعتراض آخَر على التمسّك بعدم صحّة السَّلب ١٩٠
تلخيص الأقوال في هذه العلامة ١٩٢
توضيح المَتْن ١٩٣
العلامة الثالثة: الاطّراد ٢٠١
تفسير المصنِّف له يواجه اعتراضاً ٢٠١
الجواب عن الاعتراض المذكور بجوابين ٢٠٢
تمامية هذا الاعتراض عند المصنِّف ٢٠٢
توضيح المَتْن ٢٠٤
المبحث الثاني عشرَ: الأصول اللفظية ٢٠٧
الشكّ الحاصل عند المخاطب على نحوين ٢٠٧
محلّ الرجوع إلى أصالة الحقيقة ٢٠٧

www.ketab.ir

استعراض الأصول اللفظية ٢٠٩
الأول: أصالة الحقيقة ٢٠٩
الثاني: أصالة العموم ٢٠٩
الثالث: أصالة الإطلاق ٢١٠
الرابع: أصالة عدم التقدير ٢١١
أصلان ملحقان بهذا الأصل ٢١١
الخامس: أصالة الظّهور ٢١٢
الأنحاء الثلاثة للكلام باعتبار الدّلالة ٢١٢
لا أصلَ للعقلاء سوى الظّهور ٢١٣
توضيح المَتْن ٢١٥
حجّية الأصول اللفظية ٢٢٥
المعروف حجيتها ببناء العقلاء بملاك الظّهور ٢٢٥
قول (بعض الفحول) المخالِف للمشهور ٢٢٥
شروط الأخذ بالسِّيرة العقلائية ٢٢٦
توضيح المَتْن ٢٢٧
المبحث الثالث عشرَ: التّرادف والاشتراك ٢٣١
الخلاف في وقوع التّرادف ٢٣١
القول الأول: إنكار وقوع التّرادف ٢٣١
القول الثاني: إمكان وقوعه ٢٣٢

www.ketab.ir

الاحتمالات في منشأ حصول التّرادف ٢٣٢
الخلاف في وقوع الاشتراك ٢٣٤
القول الأول: إمكانه بل وقوعه مطلقاً ٢٣٥
القول الثاني: استحالة وقوعه مطلقاً ٢٣٥
القول الثالث: وقوعه في اللغة فقط ٢٣٥
القول الرابع: ضرورة وقوع الاشتراك ٢٣٥
الاحتمالات في منشأ حصول الاشتراك ٢٣٦
توضيح المَتْن ٢٣٧
استعمال اللفظ المشترك في أكثر من معنى ٢٣٩
أنحاء استعمال اللفظ ٢٣٩
الخلاف في حقيقة (الاستعمال) ٢٤١
أهمّ الأقوال في أصل المَطْلَب أربعه ٢٤٢
أولها: امتناع استعمال اللفظ في أكثر من معنى ٢٤٢
الامتناع المذكور عقلي بناءً على المسلك الأول ٢٤٢
ثانيها: إمكان الاستعمال عقلاً وجوازه عُرفاً مع التفصيل
بين المفرد وغيره ٢٤٤
ثالثها: إمكان الاستعمال عقلا وعُرفاً بلا تفصيل ٢٤٤
رابعها: إمكانه عقلاً وامتناعه عُرفاً ٢٤٤
توضيح المَتْن ٢٤٥

www.ketab.ir

تنبيهان ٢٥١
التنبيه الأول: انتفاء الخصوصية للمشترك ٢٥١
التنبيه الثاني: مناقشة قول المعالم ٢٥٢
استدلال صاحب المعالم لمدّعاه ٢٥٢
إبطال صاحب الكفاية لدليل المعالم ٢٥٣
التأييد الذي ذكره صاحب المعالم ٢٥٤
خلاف النحاة في مادّة المعتبر في التثنية والجَمْع ٢٥٦
إبطال تأييد المعالم ٢٥٦
توضيح المَتْن ٢٥٨
المبحث الرابع عشرَ: الحقيقة الشرعية ٢٦٣
الوضع التعييني غير الصّريح ٢٦٣
معاني العبادات مخترَعة بخلاف المعاملات ٢٦٤
الأقوال الرئيسة في الحقيقة الشَّرعية ثلاثة ٢٦٥
الأول: ثبوت الحقيقة الشَّرعية مطلقاً ٢٦٥
الثاني: نفي ثبوتها مطلقاً ٢٦٥
الثالث: التفصيل بلحاظ الأزمان ٢٦٦
مختار المصنِّف في المقام ٢٦٦
ثمرة مبحث (الحقيقة الشَّرعية) ٢٦٧
نفي ترتّب الثّمرة المدّعاة ٢٦٨

www.ketab.ir

توضيح المَتْن ٢٧٠
الصّحيح والأعمّ ٢٧٧
المقام الأول: أسامي العبادات ٢٧٧
جريان النزاع مع إنكار الحقيقة الشَّرعية ٢٧٨
معنى الصحّة والفساد ٢٧٩
ثمرة بحث (الصّحيح والأعمّ) التي ذكرها الشيخ الأعظم
وهي جواز التمسك بالإطلاق وعدمه ٢٨٠
بيان ذلك يستدعي ذكر صورتين ٢٨١
تطبيق ذلك على «أقيموا الصّلاةَ» ٢٨٢
مختار المصنِّف واستدلاله ٢٨٣
أدلة القائل بالوضع للصّحيح ٢٨٤
توضيح المَتْن ٢٨٧
وَهْمٌ ودَفْعٌ ٢٩٥
وجود الجامع ضروري على كلّ الأقوال ٢٩٥
تصوير الجامع بناءً على القول بالأعمّ ٢٩٥
القسمان المعروفان للتركيب (الحقيقي والاعتباري) ٢٩٦
تقرير الوَهم المذكور ٢٩٧
جواب المصنِّف عن الوَهم ٢٩٨
جواب ثانٍ عنه ذكره السيد الخوئي ٢٩٨

www.ketab.ir

المقام الثاني: أسامي المعاملات ٢٩٩
توضيح المَتْن ٣٠٠
تنبيهان ٣٠٥
التنبيه الأول: جريان النزاع في المعاملات ٣٠٥
تحديد المعنى الموضوع له اسم المعاملة ٣٠٥
تحقيق جريان النزاع في المقام ٣٠٦
المصنف من القائلين بالوضع للأعم ٣٠٧
توضيح المتن ٣٠٩
التنبيه الثاني: ثمرة النزاع في المعاملات ٣١٣
المعروف أنّ المعاملات معانٍ عُرفية سابقة ٣١٣
بيان المراد من الصحّة في المعاملة ٣١٣
تحقيق جريان الثّمرة ٣١٤
توضيح المَتْن ٣١٦

المقصد الأول: مباحث الألفاظ ٣١٩
تمهيدٌ في المقصود من مباحث الألفاظ ٣٢١
توضيح المَتْن ٣٢٢

الباب الأول: المشتقّ ٣٢٥

www.ketab.ir

مقدّمة، مورد البحث في المشتقّ ٣٢٧
موردان خارجان عن محلّ النزاع ٣٢٧
القولان الرئيسان في المشتقّ ٣٢٨
الأول: وضع هيئة المشتقّ لخصوص المتلبِّس ٣٢٨
الثاني: وضعها للأعمّ منه وممّا زال عنه التلبّس ٣٢٨
تنقيح محلّ النزاع بذكر أربعة أمور ٣٢٩
توضيح المَتْن ٣٣٠
الأمر الأول: تنقيح المراد من المشتقّ ٣٣٣
الشّرطان المعتبران في المشتقّ الأصولي ٣٣٣
توضيح مثال (الشّجرة المثمرة) ٣٣٤
تعريف المشتقّ الأصولي ٣٣٥
الأنحاء الثلاثة للمشتقّ باعتبار المبدأ ٣٣٦
توضيح المَتْن ٣٣٧
الأمر الثاني: جريان النزاع في اسم الزمان ٣٤٣
الإشكال المعروف في المقام ٣٤٣
جواب المصنِّف عن الإشكال ٣٤٤
توضيح المَتْن ٣٤٦
الأمر الثالث: اختلاف المشتقّات من جهة المباديء ٣٤٩
ردّ المصنِّف على كلام الفاضل التّوني ٣٤٩

www.ketab.ir

الأنحاء الخمسة للمشتقّ بلحاظ مبدئه ٣٥٠
توضيح ما يترتب على اختلاف مبادئ المشتقات ٣٥٠
محلّ لزوم المجازية على رأي المصنِّف ٣٥١
توضيح المَتْن ٣٥٢
الأمر الرابع: المراد من لفظ (الحال) ٣٥٧
الاحتمالات الثلاثة في المراد منه ٣٥٧
الأول: حال النطق (زمان الحال) ٣٥٧
الثاني: حال التلبّس ٣٥٧
إبطال هذا الاحتمال بوجهين ٣٥٨
الثالث: حال النِّسْبة والإسناد ٣٥٩
الاحتمال المقبول عند المصنِّف من الثلاثة ٣٥٩
خروج موردين عن محلّ النزاع ٣٦٠
إشارة دقيقة في المراد من (حال التلبّس) ٣٦٠
توضيح المَتْن ٣٦٢
مختار المصنِّف في ما وُضِعت له هيئة المشتقّ ٣٦٧
أدلة المصنِّف على الوضع للصّحيح ٣٦٧
الدليل الأول: التّبادر ٣٦٧
الدليل الثاني: صحّة السَّلب ٣٦٨
الدليل الثالث: ارتكاز التضادّ عرفاً ٣٦٨

www.ketab.ir

بعض أدلة القول بالوضع للأعمّ ٣٦٩
منشأ توهّم القول بالوضع للأعمّ أحدُ أمرين ٣٦٩
توضيح المَتْن ٣٧١

الباب الثاني: الأوامر ٣٧٥
المبحث الأول: مادّة (الأمر) ٣٧٧
المسألة الأولى: مفاد كلمة (الأمر) ٣٧٧
الخلاف في علاقة لفظ (الأمر) بالمعاني المتعدّدة ٣٧٨
المسلك الأول: الاشتراك اللفظي، وتحته ثلاثة أقوال ٣٧٨
مختار المصنِّف هو القول الثالث ٣٧٩
استدلال المصنِّف لمختاره بوجهين ٣٧٩
المسلك الثاني: الاشتراك المعنوي ٣٨٠
توضيح المَتْن ٣٨٢
المسألة الثانية: اعتبار العلوّ في معنى (الأمر) ٣٨٧
أهمّ الأقوال في المسألة ثلاثة ٣٨٧
أولها: اعتبار العلوّ الواقعي في الطّالِب ٣٨٧
ثانيها: اعتبار الاستعلاء مطلقاً ٣٨٨
ثالثها: اعتبار الاثنين معاً ٣٨٩
توضيح المَتْن ٣٩١

www.ketab.ir

المسألة الثالثة: دلالة لفظ (الأمر) على الوجوب ٣٩٣
الأقوال في المسألة كثيرة أهمّها خمسة ٣٩٣
الأول: وضع لفظ (الأمر) للطَّلب الوجوبي ٣٩٣
الثاني: وضعه لمطلق الطَّلب بنحو الاشتراك المعنوي ٣٩٣
الثالث: وضعه للوجوب والنَّدْب بنحو الاشتراك اللفظي ٣٩٤
الرابع: وضعه للطَّلب النَّدْبي خاصّة ٣٩٤
الخامس: ظهوره في الوجوب بحكم العقل ٣٩٥
مختار المصنّف هو القول الخامس ٣٩٥
توضيح المَتْن ٣٩٧
المبحث الثاني: صيغة (الأمر) ٤٠١
المسألة الأولى: معنى صيغة (الأمر) ٤٠١
الخلاف في كيفية استفادة المعاني من الصّيغة ٤٠٢
القول الأول: المذكورات كلُّها معانٍ للصيغة ٤٠٢
القول الثاني: الصّيغة مستعملة في النِّسْبة الطَّلبية ٤٠٣
مختار المصنِّف هو القول الثاني ٤٠٣
توضيح ما ذكره المحقق الأصفهاني ٤٠٤
تخريج المجازية على القول الثاني ٤٠٥
توضيح المَتْن ٤٠٦
المسألة الثانية: ظهور الصّيغة في الوجوب ٤١١

www.ketab.ir

هناك مسلكان في معنى الصّيغة ٤١١
المسلك الأول: ظهور الصّيغة في الوجوب، وتحته أقوال ٤١١
الأول: أنّ منشأ الظّهور هو الوضع ٤١١
الثاني: أنّ منشأ الظّهور هو الانصراف ٤١٢
الثالث: أنّ منشأ الظّهور هو حكم العقل ٤١٣
مختار المصنّف هو القول الثالث ٤١٤
رد الإشكال في «اغتسِلْ للجمعة والجنابة» ٤١٤
المسلك الثاني: نفي ظهورها في أيِّ معنى ٤١٥
توضيح المَتْن ٤١٦
تنبيهان ٤٢١
التنبيه الأول: ظهور الجملة الخبرية في الوجوب ٤٢١
الخلاف في دلالة الجملة على الطَّلب في مقامين ٤٢١
المقام الأول: الخلاف في أصل ظهور الجملة في الوجوب ٤٢١
القول الأول: ظهورها في الطَّلب كالصّيغة ٤٢١
التّصويرات الثلاثة لهذا القول ٤٢٢
القول الثاني: نفي ظهورها في الطَّلب ٤٢٤
المقام الثاني: أنّ الطَّلب معنى حقيقي أو مجازي ٤٢٤
توضيح المَتْن ٤٢٦
التنبيه الثاني: ظهور صيغة (الأمر) بعد الحَظْر ٤٢٩

www.ketab.ir

الأقوال في المعنى الظّاهر من الصّيغة كثيرة ٤٢٩
الأول: بقاء ظهورها في الوجوب ٤٢٩
الثاني: ظهورها في الإباحة الخاصة ٤٣٠
الثالث: ظهورها في مجرّد الترخيص ٤٣٠
استدلال المصنِّف للقول الثالث المشهور ٤٣١
جواب صاحب الكفاية عن الأقوال الثلاثة الأولى ٤٣١
الرابع: ظهورها في نفس الحكم السّابق ٤٣٢
تفصيل العضدي في داخل هذا القول ٤٣٢
الخامس: إجمالها وعدم ظهورها في شيء ٤٣٣
توضيح المَتْن ٤٣٥
المسألة الثالثة: التعبّدي والتوصّلي ٤٣٩
بعض إطلاقات التعبّدي والتوصّلي ٤٣٩
تحرير محلّ النزاع بذكر أربعة أمور ٤٤١
الأمر الأول: منشأ النزاع وتحريره ٤٤١
أنواع التقابل الأربعة المعروفة ٤٤١
الأقوال في نوع التقابل بين الإطلاق والتقييد ٤٤٢
الأقوال في مقتضى الأصل اللفظي ٤٤١
الأول: المنع من وجود أصل لفظي ٤٤٣
الثاني: انعقاد الإطلاق المنتِج للتوصّلية ٤٤٤

www.ketab.ir

الثالث: انعقاد الإطلاق المنتِج للتعبّدية ٤٤٤
الخلاف في مقتضى الأصل العملي ٤٤٤
القول الأول: جريان أصالة الاشتغال ٤٤٥
القول الثاني: جريان أصالة البراءة ٤٤٥
توضيح المَتْن ٤٤٦
الأمر الثاني: محلّ الخلاف من وجوب قَصْد القُرْبة ٤٥٣
الخلاف في إمكان أخذ قَصْد القُرْبة في المتعلّق ٤٥٣
القول الأول: إمكان أخذه في المتعلّق ٤٥٣
القول الثاني: استحالة أخذه فيه ٤٥٤
الخلاف في أخذ شيء منها بالفعْل وعدمه ٤٥٤
القول الأول: الجزم بعدم أخذ شيء منها ٤٥٤
القول الثاني: عدم الجزم بذلك ٤٥٤
الأمر الثالث: الإطلاق والتقييد في التقسيمات الأولية للواجب ٤٥٥
الفرق بين التقسيم الأولي والتقسيم الثانوي ٤٥٥
أنحاء الواجب باعتبار الأحوال التي يمكن عروضها عليه ٤٥٦
الكلام في مرحلة الإثبات ٤٥٦
توضيح المَتْن ٤٥٨
الأمر الرابع: الإطلاق والتقييد في التقسيمات الثانوية للواجب ٤٦٥
الخلاف في إمكان تقييد الواجب بقيدٍ طارئ عليه بعد

www.ketab.ir

تعلّق الوجوب به وعدم إمكانه ٤٦٥
القول الأول: استحالة تقييده بذلك ٤٦٥
الوجه في استحالة تقييد المتعلّق بقصد القُرْبة ٤٦٥
القول الثاني: إمكان التقييد ٤٦٦
توضيح المَتْن ٤٦٨
بيان مختار المصنّف ٤٧١
في تحديد الأصل عند الشكّ مسلكان ٤٧١
المسلك الأول: التعبّدية، وتحته أقوال ٤٧١
الأول: التمسّك بالإطلاق اللفظي ٤٧١
الثاني: التمسّك ببعض الأدلة النقلية ٤٧٢
الثالث: التمسّك بالأصل العملي ٤٧٢
الرابع: التمسّك بـ(متمِّم الجَعْل) ٤٧٢
المسلك الثاني: التوصّلية، وتحته أقوال ٤٧٣
القول الأول: التمسّك بالإطلاق اللفظي ٤٧٤
القول الثاني: التمسّك بالأصل العملي ٤٧٤
القول الثالث: التمسّك بالإطلاق المقامي ٤٧٤
أهمّ الفوارق بين الإطلاق اللفظي والإطلاق المقامي ٤٧٥
توضيح المَتْن ٤٧٦
فهرس الموضوعات التفصيلي ٤٨١

www.ketab.ir